



تونس في 16 جوان 2008

من

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا

إلى السيدات والسادة

- رؤساء الجامعات،

- عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث،

الموضوع : حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية بعنوان سنة 2008.

المراجع : - الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 والمتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية ومؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته، وخاصة الأمر عدد 2244 لسنة 2004 المؤرخ في 21 سبتمبر 2004،

- قرار وزير التعليم العالي والتربية المؤرخ في 11 أفريل 2000 والمتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة القرار المؤرخ في 29 جانفي 2005،

- قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 02 جوان 2008 والمتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية بعنوان دورة سنة 2008.

المصاحب : أنموذج لبطاقة الترشيح.

تعترزم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا تنظيم مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية ابتداء من يوم 30 جويلية 2008 والأيام الموالية بعنوان سنة 2008.

I- شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للمناظرة المشار إليها أعلاه:

- أساتذة السلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية المترسمون في رتبته المباشرون للتدريس والمحرزون على شهادة الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها والمتوفر فيهم شرط سبع (7) سنوات أقدمية على الأقل في رتبته في تاريخ ختم الترشيحات (30 جوان 2008) والمتحصلون على عدد بيداغوجي يساوي 12 من 20 على الأقل،

- أساتذة السلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية المترسمون في رتبته والقائمون بعمل إداري أو المكلفون بخطة وظيفية أو الملحقون والمحرزون على شهادة الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها والمتوفر فيهم شرط سبع (7) سنوات أقدمية على الأقل في رتبته في تاريخ ختم الترشيحات والمتحصلون على 12 من 20 على الأقل كمعدل حسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري وفي صورة عدم توفر عدد بيداغوجي يحتسب المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي.

II- البقاع المفتوحة:

حدد عدد البقاع المفتوحة بعنوان دورة سنة 2008 بأربعين (40) مركزا.

III- ترتيب المترشحين:

يتم ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا للمقاييس التالية:

- آخر عدد بيداغوجي مسند من قبل عميد أو مدير مؤسسة التعليم العالي والبحث للمترشح (ضارب 1)، وفي صورة عدم توفر عدد بيداغوجي للمترشح ، يحتسب المعدل الحسابي لآخر عدد إداري (ضارب 1) وعشرة 10 (ضارب 2) كعدد بيداغوجي وذلك كما يلي :
- $$\text{(العدد الإداري } 1 \times 1) + (2 \times 10)$$

3

- الأقدمية في الرتبة التي ينتمي إليها المترشح (نقطة بحساب كل سنة أقدمية)،
- الأقدمية العامة للمترشح (نقطة بحساب كل سنة أقدمية)،
- تنفيل الأقدمية في التدريس بنقطة واحدة لمدة اثنتي عشرة (12) سنة تدريسا ونقطة إضافية لكل أربع 4 سنوات تدريسا بعد الاثنتي عشرة (12) سنة الأولى وذلك بالنسبة إلى المدرسين بمؤسسات التعليم العالي والبحث أو الملحقين بالوكالة التونسية للتعاون الفني،
- التنفيل بعدد أقصاه خمس عشرة (15) نقطة لحاملي الشهادات العلمية ما بعد الأستاذية أو ما يعادلها وذلك كالآتي :

* شهادة الدكتوراه : خمس عشرة (15) نقطة،

* شهادة التعمق في البحث : خمس (5) نقاط،

* شهادة الدراسات المعمقة أو الماجستير : ثلاث (3) نقاط،

* شهادة الكفاءة في البحث : نقطتان (2).

ملاحظة : لا تخول نفس الشهادات العلمية ما بعد الأستاذية أو ما يعادلها التنفيل للارتقاء إلا مرة واحدة وطالما لم يتحصل المترشح على شهادة أعلى من الشهادة التي اعتمدت في تنفيل سابق.

- التنفيل بعدد أقصاه **عشر 10 نقاط** للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا للسنتين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة (2006 و2007)،
- التنفيل بأربع (4) نقاط على أقصى تقدير بالنسبة لأساتذة السلك المشترك لمدرسي اللغة الإنكليزية والإعلامية المكلفين منذ خمس 5 سنوات على الأقل بخطة وظيفية وذلك كالآتي :
 - مدير عام أو مدير أو كاتب عام مؤسسة تعليم عال وبحث أو كاتب عام جامعة: أربع (4) نقاط،
 - كاهية مدير أو كاتب أول مؤسسة تعليم عال وبحث أو كاتب أول جامعة : ثلاث (3) نقاط،
 - رئيس مصلحة أو كاتب مؤسسة تعليم عال وبحث أو كاتب جامعة : **نقطتان (2)**.

VI- ملف الترشيح وأجال التسجيل:

على الراغبين في المشاركة في المناظرة والذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة تقديم ملفات الترشيح بالمؤسسات الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم **30 جوان 2008** مصحوبة بالوثائق التالية :

- قائمة في الخدمات،
- نسخة من شهادة الأستاذية أو ما يعادلها،
- نسخة من قرار الانتداب،
- نسخ مشهود بمطابقتها للأصل من الشهادات المتحصل عليها بعد الأستاذية أو ما يعادلها والتي تخول للمترشح حق التنفيل،
- نسخة عند الاقتضاء من تقرير آخر تفقد بيداغوجي،
- نسخة من آخر عدد إداري،
- نسخة عند الاقتضاء من الكتب المدرسية والدراسات ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها.

ملاحظة : يرفض كل مطلب ترشيح يرد بعد الآجال أو يكون غير مرفق بالوثائق المطلوبة.

فالرجاء :

- من السيدات والسادة عمداء ومديري المؤسسات توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر والمسجلين لديهم إلى رؤساء الجامعات وذلك بعد إضائها والتأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل لا يتجاوز يوم **12 جويلية 2008**.

- ومن السيدات والسادة رؤساء الجامعات توجيه ملفات الترشيح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين حسب مادة التدريس إلى الإدارة العامة للتعليم العالي (إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية) يوم 26 جويلية 2008 على أقصى تقدير.

والرجاء التفضل بتوزيع هذا المنشور وتعليقه حتى يتسنى للمدرسين المعنيين الإطلاع عليه في الإبان.

تونس في :

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي والتكنولوجيا
الأزهر بوعوني